

رجل حلف يميناً بالطلاق أن لا يرجع إلى امرأته ولا يعاشرها لمدة شهر لكن بعد أسبوع عاد فماذا عليه الآن؟

صالح الفوزان

حصل بيبي وبين زوجتي سوء تفاهم وخرجت من البيت وانا غاضب وقلت علي الطلاق لن اعود اليها ولن وعاشرها قبل شهر وان عدت فهي طالق بالثلاث. قلت هذا ثلاث مرات ولكنني بعد مضي اسبوع فقط من ذلك - [00:00:00](#)

عدت اليها وعاشرتها فما الحكم فيما حصل مني من طلاق؟ هل يقع منه شيء ام لا؟ وماذا يجب علي ان افعل الان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين وبعد - [00:00:20](#)

فان ما ذكرته من الغضب الذي حصل معك على زوجتك والتلفظ بالطلاق هذا امر لا يحسن منك فانه لا ينبغي للزوج ان يتخذ الطلاق دائما على لسانه ويتكلم به اذا ما حصل بينه وبين - [00:00:40](#)

زوجته سوء تفاهم. لأن الطلاق امر لا يستعمل الا عند الحاجة اليه وعند الضرورة اليه. اما ان يهلو به الرجل ويتلفظ به من غير مبرر ثم بعد ذلك يقع في الحرج ويلتمس الفتوى - [00:01:00](#)

فهذا امر خطير يوقع الزوج ويوقع المفتى في حرج منه. نعم. اما بالنسبة لما حصل ان كان الذي حصل معك غضبا مستحکما زال معه شعورك ولا تدري ماذا قلت هذا لا اثر له. اما ان كان غضبا - [00:01:20](#)

دون ذلك وانت تستشعر ما تقول وتعقل ما تقول. فان كان قصدك من التلفظ بذلك منع نفسك من الدخول على زوجتك ومعاشرتها اثناء هذه المدة التي حدتها فان هذا يجري مجرى اليمين ويكون فيه كفارۃ يمين عتق رقبة فان لم تجد - [00:01:40](#)

عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم مخير بين هذه الامور الثلاثة العتق ان تيسرا او الاطعام او الكسوة والاطعام يكون لكل مسكين نصف صاع من الطعام المعتمد في البلد. نعم. على عشرة اشخاص وكذلك الكسوة - [00:02:00](#)

لكل مسكين ثوب يجزيه في صلاته. وما زاد على ذلك فهو افضل. فادا لم تجد شيئا من هذه الامور الثلاثة فانك تصوم ثلاث ثلاثة ايام. اما ان كنت قصدت من التلفظ بالطلاق ايقاع الطلاق وقصدت ان تطلق زوجتك اذا اتصلت بها - [00:02:20](#)

اثناء هذه المدة فانها لا يكون طلاقا. فادا خالفته فانه يقع الطلاق. وبما انك كررته ثلاث مرات فانه طلاقا بائنا لانه يقع هذه الطلقات اذا لم تقصد التأكيد بتكراره وانما قصدت بكل لفظة طلاقا اخر فانه يكون طلاقا ثلاثا بائنا ببيونة كبرى لا تحل لك - [00:02:40](#)

الا بعد زوج اخر يتزوجها زواج رغبة لا زواج تحليل ويطلقها تطبيق اختيار ورغبة عنها هذا اذا كنت قصدت ايقاع الطلاق. اما اذا كنت قصدت منع نفسك من الاتصال بها خلال المدة هذا يجري مجرى اليمين كما - [00:03:08](#)

ذكرنا وفيه الكفارۃ بارک الله فيکم - [00:03:28](#)